

وزارة السياحة

قرار رقم ٣٦٨ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/٧/١٩

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٣ بشأن شروط وإجراءات الترخيص
فى المنشآت الفندقية والسياحية وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الفنادق والقرى السياحية رقم (١٣٤) بتاريخ ٢٠١١/٦/٣٠
والمقيدة بمكتب الوزير برقم (٤٧٢٧) بتاريخ ٢٠١١/٧/٣ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُلغى كافة التراخيص السياحية الصادرة للفندق العائم « نايل ماجيستى II »
المملوك لشركة ماجيستىك للفنادق والرحلات النيلية ، لتوقفه عن العمل
لمدة تزيد عن ٢٤ شهراً متصلة بدون عذر قانونى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

منير فخرى عبد النور